

Distr.: General
5 October 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

البند ١١٤ من جدول الأعمال

تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية
وتعيينات أخرى

تعيين وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية

مذكرة من الأمين العام

١ - قرّرت الجمعية العامة في قرارها ٢١٨/٤٨ بء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ إنشاء مكتب لخدمات الرقابة الداخلية تحت سلطة الأمين العام، يكون رئيسه برتبة وكيل الأمين العام، وقررت أيضا:

(أ) أن يكون وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية خبيرا في ميادين المحاسبة، أو مراجعة الحسابات، أو التحليل المالي والتحقيقات، أو التنظيم، أو القانون، أو الإدارة العامة؛

(ب) أن يُعيّن الأمين العام عقب إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء وإقرار الجمعية العامة للتعيين. ولهذا الغرض، يعين الأمين العام وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية مع المراعاة الواجبة للتناوب الجغرافي ويسترشد لدى القيام بذلك بأحكام الفقرة ٣ (هـ) من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٦ المؤرخ ٢ آذار/مارس ١٩٩٢ الذي قررت فيه الجمعية العامة بصفة خاصة، ألا يخلف، كقاعدة عامة، أحد مواطني دولة عضو مواطننا آخر من الدولة ذاتها في أية وظيفة عليا، وألا يكون هناك احتكار في الوظائف العليا من جانب مواطني أي دولة أو مجموعة دول؛

(ج) أن يعمل لفترة محددة واحدة مدتها خمس سنوات دون إمكانية للتجديد؛

(د) لا يجوز للأمين العام إنهاء خدمته إلا لسبب وجيه وبموافقة الجمعية العامة؛



الرجاء إعادة استعمال الورق

021015 220915 15-15792 (A)



٢ - وفي ضوء أحكام القرار المذكور أعلاه، يقترح الأمين العام تعيين السيدة هايدي ميندوزا (الفلبين) وكيلة للأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية لفترة محددة واحدة مدتها خمس سنوات، تبدأ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ وتنتهي في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠.

٣ - والأمين العام على ثقة بأن الجمعية العامة ستوافق على هذا التعيين.
